

شرح معاني الآثار

6052 - حدثنا بن مرزوق قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال ثنا إسماعيل بن عياش

عن يحيى بن أبي عمرو عن عبد الله بن الديلمي عن أبيه قال قال يأتيت النبي A حين نزل تحريم الخمر فقلت يا رسول الله إنا أصحاب كرم وقد نزل تحريم الخمر فماذا نضع بها فقال تتخذونه زبيبا قال يا رسول الله نضع بالزبيب ماذا قال تصنعونه على غدائكم وتشربونه على عشائكم وتشربونه على غدائكم قالوا يا رسول الله ألا نؤخره حتى يشدد قال لا تجعلوه في القلال والدباء قال أبو جعفر فذهب قوم إلى أن الانتباز في الدباء والنقير والحنتم والمزفت حرام واحتجوا في ذلك بهذه الآثار وخالفهم في ذلك آخرون فأباحوا الانتباز في الأوعية كلها وكان من الحجة لهم في ذلك أن هذه الآثار التي رويها منسوخة كلها مما روى في نسخها ما